

# الأمم المتحدة

Distr.

GENERAL

A/48/679  
6 December 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون  
البند ٧٤ من جدول الأعمال

### التسلح النووي الإسرائيلي

#### تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ماكير كابور (بوركينا فاصو)

#### أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "التسلح النووي الإسرائيلي" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين طبقاً لقرار الجمعية العامة ٥٥/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٢ - وفي جلستها العامة ٣، المعقدودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي جلستها الثانية، المعقدودة في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، قررت اللجنة الأولى، إجراء مناقشة عامة حول بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٥٧ إلى ٧٥ و ٧٧ إلى ٨٢. وجرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات ٣ إلى ١٤ ، المعقدودة في ١٨ إلى ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر (انظر A/C.1/48/SR.3-14). وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود في الجلسات ١٨ إلى ٢٣، المعقدودة في ٣ إلى ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/48/SR.18-23) واتخذت إجراءات بشأن مشاريع القرارات المتصلة بهذه البنود في الجلسات ٢٤ إلى ٣٠، المعقدودة في ١١ و ١٢ و ١٥ و ١٦ و ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/48/SR.24-30).

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٧٤، كان معروضاً على اللجنة الأولى تقرير الأمين العام عن التسلح النووي الإسرائيلي (A/48/494) الذي يضم مرفقاً يشمل قرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية . ١٩٩٣ GC المؤرخ ١ تشرين الأول/اكتوبر (XXXVII)RES/627

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/48/L.48

٥ - في الجلسة ٢٤، المعقدة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل السودان مشروع قرار بعنوان "السلح النووي الإسرائيلي" (A/C.1/48/L.48) نيابة عن كل من الأردن، الإمارات العربية المتحدة، جيبوتي، السودان، العراق، قطر، الكويت، لبنان، المملكة العربية السعودية، اليمن وقد انضم لاحقاً إلى مقدمي مشروع القرار كل من البحرين، تونس، الجماهيرية العربية الليبية، عمان، ماليزيا، مصر، المغرب، موريتانيا.

٦ - وفي جلستها ٢٧، المعقدودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/48/L.48 بتصويت مسجل بأغلبية ٥٥ صوتا مقابل ٣٩ وامتناع ٧٤ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧) وجرى التصويت على النحو التالي<sup>(٤)</sup>:

**المؤيدون:** الأردن، الإمارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهوريّة الإسلاميّة)، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بوليفيا، تايلاند، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربيّة الليبية، جمهوريّة تنزانيا المتّحدة، الجمهوريّة العربيّة السوريّة، جمهوريّة كوريا الشعبيّة الديموقراطية، جمهوريّة لاو الديموقراطية الشعبيّة، زيمبابوي، سري لانكا، السنغال، السودان، سيراليون، الصين، العراق، عمان، غينيا، فانواتو، القلبين، فنزويلا، فييتنام، قطر، كوبا، كولومبيا، الكويت، لبنان، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربيّة السعودية، موريتانيا، موريشيوس، النّيجر، اليمن.

**المعارضون:** إسبانيا، استونيا، إسرائيل، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، فيجي، كندا، كينيا، لاتفيا، لختنستاين، لوكسمبورغ، ليتوانيا، مالطا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، السويد.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، أثيوبيا، الأرجنتين، استراليا، إكواتور، أوروغواي، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بينما، بنى، بيرو، بيلاروس، تركيا، جزر اليمامة، جمهورية

(١) أشار وفد ملاوي بعد ذلك إلى أنه كان قد أزمع الامتناع عن التصويت فيما أشار وفد جيبوتي إلى أنه كان ينتوي التصويت بالتأييد.

كوريا، جورجيا، رواندا، زامبيا، ساموا، سنغافورة، سورينام، شيلي، غابون، غانا، غيانا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، ليسوتو، المكسيك، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند.

### ثالث - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

#### السلح النووي الإسرائيلي

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تحيط علما بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي  
كان أحدها القرار GC(XXXVII)/RES/627 المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

وعيا منها للتطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا في عملية إقرار السلم في الشرق الأوسط،

١ - تدعوا إسرائيل إلى بذ حيازة الأسلحة النووية والانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة  
النووية<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تدعوا دول المنطقة إلى وضع جميع مرافقها النووية تحت ضمانت الوكالة الدولية للطاقة  
الذرية؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "السلاح  
النووي الإسرائيلي".

(٢) الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، رقم ١٠٤٨٥.

-----